

الفصل الحادي عشر بعد المئة

النقود

وفي الموارد الاسلامية بعض الأخبار عن نقود كانت متداولة في الحجاز عند ظهور الاسلام . وقد سميت تلك النقود بأسمائها ، وأشير الى وزنها ومقدارها . وعثر الباحثون على نماذج من نقود جاهلية تعود الى عهود مختلفة في مواضع متعددة مختلفة من جزيرة العرب ، قدمت لنا بعض المعارف عنها وعن مصادرها ، فمن الموارد الاسلامية ومن بعض كتابات المستد التي أشير فيها الى نقود جاهلية ومن قطع النقود الجاهلية التي عثر عليها المنقبون ، جمعنا ما سنقوله عن نقود أهل الجاهلية .

وقد استعمل أهل العربية الجنوبية النقود في معاملاتهم ، استعملوا نقوداً سكّت من ذهب ، ونقوداً سكّت من فضة ، وأخرى سكّت من نحاس ومن معادن أخرى . وقد عثر على نماذج من كل نوع من هذه الأنواع . كما تعاملوا بالنقود الأجنبية كذلك ، مثل النقود اليونانية والرومانية والمصرية والحبشية والفارسية . وقد عثر على نماذج من هذه النقود في مواضع متعددة من العربية الجنوبية : في اليمن ، وفي حضرموت ، وفي مواضع أخرى . وقد زاد تعامل أهل اليمن بالنقود الحبشية والساسانية في أثناء احتلال الحبش والساسانيين لليمن ، ولا شك .

وفي بعض المتاحف ودور الآثار وعند بعض هواة جمع النقود والأشياء القديمة ، قطع من نقود جاهلية ضربت في العربية الجنوبية ، بعضها من ذهب ، وبعضها من فضة ، وبعض آخر من نحاس ، ومنها الكبير ، ومنها نقود صغيرة دون

على بعضها اسم الملك الذي ضربت في أيامه ، أو الحرف الأول من اسمه ، وعلى بعض آخر رموز وصور ألف العرب الجنوبيون ضربها على النقود ، مثل صورة (أئينة) أو (البوم) وهي من الطيور التي ألف العرب الجنوبيون إظهار صورتها على النقد ، وعلى الحجارة المكتوبة وعلى جبهات البيوت .

والعملة تطور خطير من التطورات التي أثرت في الحياة الاقتصادية للبشر . أحدث اختراعها انقلاباً كبيراً في النظم الاقتصادية والاجتماعية ، ويعدّ إيجادها من المخترعات الكبرى التي لعبت دوراً خطيراً في حياة الإنسان ولا تزال تلعبه . قلصت أعمال المقايضة المرهقة المتعبة، وقضت على التعامل بالوزن في تقدير الأثمان . أعني التعامل بوزن الذهب والفضة ، في تقدير قيم الأشياء ، بأن يعطي إنسان إنساناً قيراطاً من ذهب ، أو نصف مثقال ، أو مثقالاً مقابل سلعة ثم التساوم على سعرها . أو وزن مثقال من فضة أو أقل من ذلك أو أكثر في مقابل سلعة يريدونها المشتري . وهو نظام سبق نظام النقد ، الذي ولدت منه فكرة العملة . وهو نظام متقدم بالنسبة الى نظم المقايضة التي سبقتة، قلص من صعوباتها كثيراً، وأراح التاجر في التعامل ، حتى ولدت فكرة سك العملة ، فقلصت منه ومن تعقيداته ، لسهولة التعامل بالعملة ، ولاكتسابها صفة رسمية وسعراً ثابتاً مقررأ ووزناً معيناً حددته الحكومات .

وفي وسعنا اطلاق مصطلح (النقد الطبيعي) على نظام المقايضة ، أي مبدأ مبادلة سلعة سلعة . فهو في الواقع نظام يستند على مبدأ التسعير وتثمين السلع وبيع سلعة بثمان سلعة أخرى . ولما وجد الانسان صعوبة كبيرة في التعامل بهذه الطريقة ، هداه عقله وتقدمه الفكري الى ابتداع طريقة التعامل بالذهب والفضة وزناً . فخفف الإنسان بذلك كثيراً من التعقيدات والصعوبات التي كان يجابهها في تعامله بالمقايضة ، فكان إذا أراد شراء حاجة عامل صاحبها بمقدار موزون من الذهب أو الفضة ، يقدمه اليه في مقابل شرائها ، ثم انتقل بعد ذلك الى طريقة سك العملة . فسهل بذلك معاملاته في البيع والشراء كثيراً ، ولا زال هذا النظام سائداً في كل أنحاء العالم ، مع نظام العملة الورقية ونظام التعامل بالصدكوك .

وقد تعامل الجاهليون بالطرق الثلاثة المذكورة . تعاملوا بالمبادلة ، أي المقايضة ، وتعاملوا بوزن الذهب والفضة ، وتعاملوا بالعملة . ولما ظهر الاسلام كانت هذه الطرق لا تزال مألوفة عندهم متبعة ، فكانوا يبيعون تمرأ بتمر ، وشعيراً بشعير ،

وحنطة بحنطة . وقد أُشير الى هذه النوع في كتب الحديث ، وأشرت اليها في باب البيوع . ولم يراع أهل الجاهلية تنوع الصنف في البيع ، كأن يبيعوا حنطة من جنس معلوم بحنطة من جنس آخر ، بل كانوا يبيعون الحنطة بالحنطة من نفس الجنس والنوع ، بوزن مختلف لوجود تباين في الجودة أو تراب أو حبوب غريبة في إحدى الحنطتين . كما تعاملوا بتنوع السلع ، مثل بيع حنطة بشعير وبالعكس ، وبيع تمر بصوف أو بجلود ، وما شاكل ذلك لوجود حاجة ولقلة النقد .

وتعاملوا بوزن الذهب والفضة ، فاشترؤا الرقيق بأواقي يحددونها من ذهب أو من فضة ، وباعوا التجارة بأواقي الذهب والفضة . تعاملوا بالأواقي وأقل منها وبأكثر حسب قيم الأشياء ودرجة ثمنها^١ . ونجد ذكر هذا التعامل في كتب الحديث والفقهاء ، لما له من دور خطير في معاملات الناس في الجاهلية وفي الاسلام .

و (النقد) في مصطلح علماء العربية تمييز الجيد من الرديء . قال الشاعر :

تنفي يداها الحصى في كل هاجرة نفي الدنانير تنقاد الصياريف

والنقد اعطاء النقد . ونقد الثمن أعطاه نقداً معجلاً^٢ . ويظهر ان الجاهليين كانوا يطلقون لفظة (النقد) على العملة ، وعلى التعامل بها من أخذ وقبض وتمييز الجيد من الرديء منها .

و (السكة) : حديدة منقوشة كتب عليها ، يضرب عليها الدنانير والدرهم . ومنه الحديث انه نهى عن كسر سكة المسلمين الجائزة بينهم إلا من بأس . أراد بها الدرهم والدنانير المضروبين . سمى كل واحد منها سكة لأنه طبع بالحديدة المعلمة له^٣ .

ونجد في كتب الحديث رواية تذكر ان أول من ضرب الدينار تبع ، وهو

١ « وكانوا يتبايعون بأوزان اصطالحوا عليها فيما بينهم . وهو الرطل الذي هو اثنتا عشرة أوقية . والأوقية هي أربعون درهما ، الاحكام السلطانية (١٥٩) ، (حاشية رقم ١) .

٢ تاج العروس (٥١٦/٢) ، (نقد) .

٣ تاج العروس (١٤٣/٧) ، (سكك) .

(أسعد بن كرب) ، وان أول من ضرب الفلوس وأدارها في أيدي الناس :
(عمرو بن كنعان)^١ .

وقد وردت في كتابات سبئية وقبائية إشارات الى نقود سبئية وقبائية كانت مستعملة في تلك الأيام . ويرجع بعض العلماء تأريخ أقدمها الى حوالى سنة (٤٠٠) قبل الميلاد^٢ . وقد ورد ذكر بعضها مع أسماء ملوك سبئيين وقبائين ، في تدوين عقود زراعية أو ضرائب في الغالب ، وقد ذكرت حين الإشارة الى دفع مبلغ أو الى تحديد غرامات . ولكن ورود أسمائها في تلك العقود وفي الأوامر الملكية لأولئك الملوك لا يدل على أنها سكنت في أيامهم ، وضربت في عهدهم ، فقد يجوز أن تكون قد ضربت قبل أيامهم بأمد طويل أو قصير ، وأنها كانت مستعملة قبل أيامهم وفي أيامهم في الأسواق ، ولذلك أشير إليها في تلك الكتابات .

ونجد في أحد وجهي بعض النقود رأس رجل ظهرت ملامح وجهه الى العنق، يحيط به غصنا شجر على هيئة دائرة ، وقد تدلى شعر الرأس الى العنق، وظهرت عليه تموجات الشعر على هيئة خصل محفورة . وأما صورة الأوجه ، فهي جانبية اتجاهها نحو اليمين في الغالب . ولولا وجود بعض حروف المسند عليها لحسبتها من النقود المضروبة عند اليونان ، ونجد في الوجه الآخر من النقد صورة البوم في الغالب : جسمها جانبي ، أي قد امتد نحو الجانب . أما الوجه ، ففسد صور وكأنه ينظر اليك ، وقد برزت عيناه بصورة واضحة ظاهرة حتى بدتا في شكل لا يتناسب أحيانا مع حجم الوجه . ومن ينظر الى هذا الوجه يخيل اليه أنه ينظر الى رأسي بومتين لا بومة واحدة^٣ .

وتحمل بعض النقود إشارات ورموزاً لها صلة بديانة العرب الجنوبيين قبل الإسلام ، ومن ذلك ، الهلال ، إشارة الى الإله القمر^٤ . والهلال وفي داخله

١ مسند أبي حنيفة (ص ١٦٣) .

٢ Handbuch, I, S. 96.

٣ انظر الألواح المصورة للنقود الملحقه بكتاب :

G. Fr. Hill, A Catalogue of the Greek Coins of Arabia, Mesopotamia and Persia, London, 1922.

وسيكون رمزه : Hill

٤ Handbuch, I, S. 35.

أو في مقابله كوكب ذو رؤوس تلتقي بنقطة في الوسط ، وأحياناً على هيئة قرص دون رؤوس . يمكن اعتبارهما أساس الكوكب والهلال (النجمة والهلال) المستعملين في بعض الأعلام الإسلامية واللذين يشاهدان على قبب المساجد ويعتبران عند المسلمين وعند الغربيين شعاراً للإسلام . وهما في الأصل من شعائر الوثنيين الجاهليين . وقد يكون الكوكب ذو الرؤوس أو القرص رمزاً يشير إلى الشمس .

وللعلماء الباحثين في النقود العربية الجنوبية آراء في الحروف المقطعة المضروبة على النقود . وفي الحروف المتصلة المربوطة بعضها ببعض في بعض الأحيان على هيئة الطغراء ، وذهب بعضهم إلى أن هذه الحروف هي الأحرف الأولى لأسماء الملوك الذين ضربت تلك النقود في أيامهم . وذهب آخرون إلى أنها أسماء المواضع التي ضربت فيها تلك النقود . وذهب آخرون إلى أنها رموز الآلهة ، وقد ضربت تبركاً باسمها . ومهما يكن من شيء ، فبين الباحثين في النقود العربية الجنوبية اختلاف في هذا الموضوع ، لم يتوصلوا فيه إلى حل متفق عليه^١ .

ومن الملوك الذين ضربت بعض النقود في أيامهم ، ملك ذكر لقبه وحده ، وهو (ينف) (ينوف) ، دون اسمه الأول الذي يعرف به . وإذ قد تلقب جملة ملوك بهذا اللقب ، فمن الصعب البت في تعيين الملك صاحب هذا النقود^٢ . وملك ذكر اسمه الأول ، وهو : (شمر) ، والظاهر أنه (شمر يهرعش) ملك سبأ وذو ريدان^٣ . و (كرب ال وترينهيم) ، وهو ابن الملك (ذمر على بن) و (عمدن يهقبض) ، و (عمدن بن) ، وملوك آخرون^٤ .

وقد وردت لفظة (بلط) في نصوص المسند، ترجمت بـ (نقد) وبـ « Coin » في الانكليزية^٥ . و (أبلط) في عربيتنا بمعنى لصق بالأرض وافتقر ، وذهب ماله ، وأفلس . والبلطة المفلس^٦ .

وقد ذكر (نزيه مؤيد العظم) ، أن أهل اليمن يطلقون على النقود لفظة

Hill, XVI.	١
Hill, p. p. IVII.	٢
Hill, p. IX.	٣
Hill, p. IXVIII.	٤
Jamme, South Arabian Inscriptions, p. 428, Rhodokanakis, Kaba. Texte, II, S. 25, anm. 3.	٥
تاج العروس (١١١/٥) ، (بلط) .	٦

(ظلط)^١ . ولعل هذه اللفظة صلة ببعض أسماء النقود البيانية قبل الاسلام .
وهناك لفظة أخرى وردت في نصوص المسند ، هي (خبصتم) ، (خبصت) .
ويرى (رودوكناكس) أنها اسم نقد أقل سعراً وثمناً من سعر النقد الذهب ،
وأنة لم يكن من الذهب ولا من الفضة بل من المعادن الأخرى^٢ .

ووردت لفظة (رضيم) (رضى) بعد العدد خمسة ، في نص سبئي . ذكرت
مع العدد في أمر يشير الى غرامة تفرض على المقصر والمتأهل في العمل ، فحمل
ذلك بعض الباحثين على الذهاب الى أنها تسمية لنوع من النقد الذي كان مستعملاً
آنئذ . ولكن هناك من يرى أن اللفظة ليست تسمية وسمه لنوع من أنواع النقود ،
وإنما هي صفة لها ، بمعنى مرضية ومرض وبمعنى تامة وافية صحيحة ، غير مزيفة
ولا منقوصة في الوزن^٣ .

وإذا كنا لا نستعمل اليوم في لغتنا الألفاظ والتعابير التي تدل على صحة النقود
وسلامتها من الغش والتزوير كثيراً ، فإن القدماء ولا سيما صيارفهم وأصحاب
المال كانوا يستعملونها في معاملاتهم اليومية وفي عقودهم التي كانوا يدونونها ،
لأن سك العملة وضررها لم يكن يومئذ متقناً ولا مضبوطاً من حيث المادة أو الوزن .
وكان من السهل تقليد العملة وغشها والتلاعب بوزنها . ولذلك كان ثمنها عرضة
للتغير والتلاعب بالسعر في بعض الأحيان ، كما كان من السهل غش الناس بإعطائهم
العمل المزيفة ، حتى حفظت كتب الماضين أمثلة عديدة على ذلك ، وكتب القدماء
فصولاً في كشف الغش في النقود وفي معاقبة المسؤولين عنه .

ومن الألفاظ التي استعملها أهل العربية الجنوبية للتعبير عن صحة العملة وسلامتها
من الغش والتي دونوها في كتاباتهم ، لفظة (مصعم) (مصع) ، بمعنى نصع
وخلص ، أي خالصة من كل غش ، صحيحة لا شائبة فيها . ولفظة (رضيم)
المتقدمة ، ولفظة (خبصتم) (خبصت) من هذه التعابير على رأي بعض
الباحثين^٤ .

١ رحلة (٨٥) .

٢ Rhodokanakis, Katab. Texte., II, S. 26.

٣ Rhodokanakis, Katab. Texte., II, S. 26.

٤ Rhodokanakis, Katab. Texte., II, S. 26.

ويلاحظ وجود أثر للسكة اليونانية على السكة العربية الجنوبية . وقد وجد شبه أيضاً بين بعض النقود العربية الجنوبية ونقود الساسانيين . ونظراً الى وجود صلات تجارية بين اليونان والساسانيين والعرب الجنوبيين ، فلا يستبعد تأثر دور ضرب السكة في اليمن وفي حضرموت بطريقة ضرب النقود عند اليونان والساسانيين . ومن أهم ملامح تأثر ضرب النقود بنقود اليونان ، هو وجود صورة (البوم) رمز (أثينة) مطبوعاً على النقود ، على نحو ما طبعت على النقود اليونانية ، حتى صار من الصعب التفريق بينهما ، فكأما أخذ عمال ضرب النقود قالباً للنقود اليونانية ، ثم حفروا عليه حروف المسند وضربوه . ثم صور الملوك ، وكراسي جلوسهم عليها ، والصولجان الذي بأيديهم ، فكل هذه نقلت نقلاً عن النقود اليونانية .

ولا بد أن تكون في اليمن دور لضرب النقود سكّت فيها عملتهم . وإني لآسف إذ لم أقف على كتابات جاهلية فيها ما يفيدنا عن كيفية ضرب النقود عند العرب الجنوبيين أو عند غيرهم وأوزانها وأنواعها ، وما شابه ذلك من أمور تتعلق بها ، وليس لنا من أمل في زيادة علمنا بها غير الترقب والانتظار ، فلعل يقظة العرب تولّي تاريخ العرب القديم ما يستحقه من عناية ورعاية وبحث ، فيجدون في تتبع مواطن الآثار الغنية المطمورة لاستخراج دوائنها التاريخية الثمينة التي تظهر لنا أموراً كثيرة من تاريخ تلك الأيام .

وقد عثر في بصرى وفي مواضع من المنطقة التي عرفت بـ (المقاطعة العربية) (الكورة العربية) على نقود معظمها من نقود الرومان واليونان ، كما عثر على نقود نبطية . ويذهب بعض الباحثين في النميات ، أن الملك (الحارث الثالث) (٨٧ - ٦٢ ق. م.) ، هو أول ملك نبطي ، أمر بضرب النقود ، أخذ السكة من اليونان أثناء استيلائه على دمشق . وقد عثر على نقد من فئة (دينار) طبع عليه رمز يمثل اتفاق الحارث و (سكاورس) وصورة جمل وشجرة . وعثر على نقود أمر (الحارث) هذا بضربها ، تشبه النقود التي ضربها (ديمتريوس

Carlo Conti Rossini, Monete Sud-Arabiche, Rendiconti della R. Acad. del
 ١
 Lincei, 30, (1922), p. 239, Handbuch, I, S. 96, 175.
 ٢
 Mardtmann und Mittwoch, Saba. Inschr., S. 8.

الثاني ؟) (الثالث) « Demetrius Eukairos III » بمدينة (دمشق) شهياً كبيراً ، ولهذا يرى الباحثون أنها تقليد ومحاكاة لها . ولم يصل إلينا نقد من نقوده يحمل كتابة مدوّنة بالنبطية ^١ .

وجاد (عبادة) الثالث من ملوك النبط علينا بقطع من النقود ، يرى الملك على أحد وجهيها ومعه صورة امرأة يظن أنها صورة أمه ، وانها تشير الى مبدأ حكمه إذ كان قاصراً ، فكانت أمه تدبر الملك باسمه نيابة عنه ، وذلك بالنسبة الى النقود التي ضربت في أوائل أيام الحكم . وأما في النقود المتأخرة ، فلإنها صورة زوجته ، التي كانت تساعده وتؤازره ^٢ . وتشاهد صورة نسر واقف قابض على جناحيه في الوجه الثاني من أحد النقود ، وعلى طرفي الصورة كتابة ، وصورة رأس رجل في القطعتين المرقتين (٧) و (٨) يرى أنها رأس الملك وعلى طرفي الصورة كتابات نبطية وتاريخ الضرب .

وتعدّ النقود التي ضربت في أيام (الحارث) الرابع من خير ما ضرب من النقود في أيام النبط ، ولم يعثر على نقد له ضرب في مدينة (دمشق) في المدة التي استولى فيها على تلك المدينة ، وقد ضرب بعضها باسم الملك وباسم زوجته (خلدو) (خلد) ، زوجته الأولى . وصورت صورة زوجته هذه على النقد ، وضرب بعضها باسمه وباسم زوجته الأخرى (شقيلة) وطبعت صورتها على النقد كذلك . وضرب بعض آخر باسم الملك وحده ، وهي مختلفة : بعضها من الفضة ، وبعض آخر من البرونز ، وعلى عدد منها تاريخ الضرب ^٣ .

وضرب اسم (شقيلة) الثانية ملكة النبط مع اسم الملك (ملكو) (مالك) الثاني في نقد وصل إلينا . وقد وصفت في النقود بأنها أخته . أما القطع التي وصلت إلينا ، فبعضها مصنوع من الفضة وبعض آخر من البرنز ، وعلى نقوده شيء من التبديل والتغيير عن النقد الذي ضرب في أيام (الحارث) الرابع ^٤ . وتبورك في بعض النقود مثل نقود (بصرى) بضرب صور الآلهة أو نعوّتها

G. Fra-Hill, Catalogue of the Greek Coins of Arabia, Mesopotamia and

Persia, London, 1922, pp. XI, Die Araber, I, S. 298.

Hill, p. XIV, XV, XVI, 4, Pl., 1, 6, 7, 8, Morey, Rev. Num., 1911, p. 79.

Hill, p. XVII, 5, Pl., 9, 10, 11, 12, 13, 14, 15, 16, 17,

18, 19, 20, 21, II, 1-12, Dalman, Neue Petra Forschungen, S. 106.

Hill, p. XIX, II, Pl., II, 13-17.

أو رموزها على النقود ، فقد ضرب نعت الإله (دو شرى) (ذو الشرى) على نقد ضرب في (بصرى) . كما أشير الى هذا الإله في نقد ضرب بـ (بصرى) بتصوير منظر من مناظر الاحتفالات السنوية التي كانت تقام في كل عام اكراماً له ، وتعرف بـ « Actia Dusaria »^١ . أما آلهة المدينة التي ضربت صورتها على بعض النقود ، فتشبه صورتها صورة (عشتاروت) (عشتروت) المعروفة بفلسطين وفينيقية . ويظهر أنها (اللات)^٢ . وتشبه في بعض النقود صورة (أثينة) ، وقد دعيت بـ « Tyche » ، و (أثينة) هي (اللات) عند أهل حوران^٣ .

وعثر في جزيرة (فيلكا) على نقود يونانية من بينها درهم ضرب في عهد الملك (انطيوخس) الثالث من ملوك السلوقيين ، ويعود تأريخ هذا الدرهم الى حوالي السنة (٢١٢) قبل الميلاد . وتبين أن بعض الدراهم قد ضرب في (جرها) « Gerhha » (الجرعاء) ، كما عثر على نقود ضربت من النحاس ، تبين أن قطعة منها ضربت في عهد (سلوقيوس) الأول ، ضربها باسم الملك (الاسكندر) الأكبر ، وأن قطعتين منها ضربتا في أيام (انطيوخس) الثالث . فهى تعاصر الدراهم المذكورة^٤ .

أما أهل الحجاز ، فقد تعاملوا بالنقود الرومية والساسانية : تعاملوا بالدنانير ، وتعاملوا بالدراهم ، وتعاملوا بالدانق . وتعاملوا بنقود أهل اليمن ، ولعلمهم كانوا يتعاملون بنقود أهل الحبشة كذلك . فقد كان أهل مكة خاصة تجاراً يتاجرون مع اليمن ويتاجرون مع العراق وبلاد الشام والحبشة . وتجارهم هذه تجعلهم يستعملون مختلف النقود .

ولم يرد في الأخبار ما يفيد قيام أهل العربية الغربية أو أي مكان آخر في جزيرة العرب بضرب النقود الجاهلية فيها ، لكن ذلك لا يمنع من احتمال عثور النقبابن في المستقبل على نقود محلية ضربت في مكة أو في الطائف أو في يثرب أو في مكان آخر ولو على نطاق ضيق محدود .

Hill, p. XXVII. ١

Hill, p. XXIX. ٢

Hill, p. XXX. ٣

٤ نقود يونانية من جزيرة فيلكا ، وزارة التربية والتعليم : قسم الآثار والمتاحف ، مطبعة حكومة الكويت .

وكان تعامل أهل مكة بالدنانير ، ترد اليهم من بلاد الشام ، ولا سيما دنانير هرقل . وبالدرهم الفارسية البغلية ، « فكانوا لا يتبايعون إلا على أنها تبر . وكان المئقال عندهم ، معروف الوزن ، وزنه اثنان وعشرون قيراطاً إلا كسراً ، ووزن العشرة دراهم ، سبعة مثاقيل ، فكان الرطل اثنتي عشرة أوقية . وكل أوقية أربعون درهماً . فأقر رسول الله « ذلك ومن جاء بعده الى أيام (عبد الملك بن مروان) ، فأمر أن تضرب الدراهم على خمسة عشر قيراطاً من قراريط الدينار^١ . وذكر أن الدنانير التي كانت ترد مكة في الجاهلية رومية ، والدراهم كسروية^٢ . وقد اشتهرت دنانير (هرقل) ، وعرفت بـ (الهرقلية) ، حتى أنها كانت تسمى الدنانير عامة^٣ (الهرقلية)^٤ ، والظاهر ان ذلك بسبب كونها مجلوة^٥ مطبوعة طبعاً حديثاً ، لم تطمس آثارها ولم يمض زمن طويل عليها، أو لأن العرب حصلت في عهده على أكثر دنانيرها ، فنسبتها اليه .

والدينار عملة من الذهب ، عرف علماء اللغة أنها من الألفاظ المعربة ، ولكنهم لم يتأكدوا من أصلها ، فذهبوا الى أنها من أصل فارسي^٦ . وهي معربة من أصل يوناني هو (ديناريوس) « Dinarius » مختصر « Dinarius Aureus » « Aureus Denarius » كما جاء ذلك في تأريخ (بليسيوس)^٧ . والظاهر أن العرب استعملوا التسمية التي كانت شائعة في بلاد الشام ، منذ عهد إصلاح (قسطنطين) الأول (٣٠٩ - ٣١٩ م) لنظام النقد . فأطلقوا على العملة الذهب لفظة دينار . وقد كان أهل الشام قد اقتصروا على لفظة « Dinarius » منذ ذلك العهد^٨ . وقد ورد ذكر الدينار في القرآن الكريم : « ومن أهل الكتاب من إن تأمنه بقنطار يؤده اليك ، ومنهم من إن تأمنه بدينار لا يؤده اليك إلا ما دمت عليه

١ فتوح البلدان (٤٥٢) ، (أمر النقود) ،

Josef Von Karabacek, zur orientalischen Alterumskunde, Wien, 1908,

S. 61.

المختصص (٢٧/١٢) ، جامع الاصول (٣٧١/١) .

٢ فتوح البلدان (٤٥٣) .

٣ « دنانير شيفت من هرقل بروسم » ، الجواليقي (ص ٣٤٩) ، المختصص (٢٢/١٢) ، حاشية على الصفحة ٣٧١ وما بعدها من الجزء الاول من كتاب : جامع الاصول من

أحاديث الرسول ، لابن الاثير الجزري .

٤ تاج العروس (٢١١/٣) ، (دينار) .

٥ Pliny, Hist. Nat., Book, XXXIII, 13.

٦ Ency., I, p. 975.

قائماً^١ . والقنطار وزن . وتأويل الكلام أن من أهل الكتاب الذي إن تأمنه على عظيم من المال كثير يؤديه اليك ولا يخنك فيه ومنهم الذي إن تأمنه على دينار يخنك فيه ، فلا يؤديه اليك إلا بالتقاضي والمطالبة^٢ .

ويعرف (الدينار) ب (العين) . والعين الذهب عامة^٣ ، فكأنهم سموا عيناً ، لأنه من ذهب .

وقد فكر المسلمون قبل (عبد الملك بن مروان) في موضوع النقود ، وفي ضرورة تحويلها الى نقد اسلامي . وكان (عمر) في جملة من فكر في ذلك . انه أراد أن يجعل الدراهم من جلود الإبل ، فلما استشار ذوي الخبرة ، لم يقرّوه على رأيه فأمسك^٤ . وذكر انه أمر بضرب الدراهم ، فضربت سنة ثمان عشرة من الهجرة^٥ . وضرب (عثمان) الدراهم كذلك . ثم ان معاوية ضرب الدراهم السود ، وضرب أيضاً دنانير عليها تمثال متقلد سيفاً^٦ . وضرب (زياد) النقد كذلك . ولما قام (عبدالله بن الزبير) بمكة ضرب دراهم مدورة . وكان أول من ضرب الدراهم المستديرة . وضرب (مصعب بن الزبير) دراهم بالعراق ، ثم غيرها (الحجاج) ، حتى استقر الأمر لعبد الملك ، فعرب النقد على نحو ما هو معلوم^٧ .

وقد بقي العرب يتعاملون بالدنانير الرومية الى أيام عبد الملك ، حيث أمر بضرب الدنانير ، فضربت بدمشق . وقد نعت الدينار الجديد ب (أحرش) اذا كانت فيه خشونة لجلده . ومنه الحديث ان رجلاً أخذ من رجل آخر دنانير حرشاً ، وهي الجياد الخشن الحديثة العهد بالسكة التي عليها خشونة النقش^٨ . ومن أسماء الدينار (السِكِّي)^٩ .

- ١ آل عمران ، الآية ٧٥ ، المفردات (١٧١) .
- ٢ تفسير الطبري (٣/٢٢٥ وما بعدها) ، تفسير النيسابوري (٣/٢٢٥ وما بعدها) ، (حاشية على تفسير الطبري) .
- ٣ تاج العروس (٩/٢٨٨) ، (عين) .
- ٤ فتوح البلدان (٤٥٦) ، (أمر النقود) .
- ٥ الاحكام السلطانية ، لابي يعلى (١٦٠ حاشية) .
- ٦ الاحكام السلطانية ، لابي يعلى (١٦٠ حاشية) .
- ٧ الاحكام السلطانية (١٦٠ وما بعدها) .
- ٨ تاج العروس (٤/٢٩٦) ، (حرش) .
- ٩ تاج العروس (٧/١٤٣) ، (سكي) .

وقد ذكر علماء اللغة أن لفظة الدرهم فارسية الأصل ، وقد عربت ، وقالوا في جمعها دراهم ودراهيم^١ . وهو نقد من الفضة . وقد عرف بـ (درم) Diram في الفارسية وبـ (درخمة) (درخما) Drachma في اليونانية . والظاهر أن العرب أخذوا بالتسمية الفارسية . وقد استعملوا في تعاملهم دراهم الفرس ودراهم اليونان .

وأشير الى الدراهم في الآية : « وشروه بثمن بخس دراهم معدودة ، وكانوا فيه من الزاهدين »^٢ . ويذكر المفسرون أنه كان من عادة الجاهليين التعامل بوزن الدراهم بالأوقاي إن زاد عددها على وزن أوقية، وكان وزن الأوقية أربعين درهماً . فما نقص عن هذا المقدار، جرى التعامل عليه بالعدد ، وما زاد عليه جرى التعامل عليه بالوزن^٣ .

وكانت الدراهم مختلفة كبراً وصغاراً ، فكانوا يضربونها مثقالاً ، وهو وزن عشرين قيراطاً ، ويضربون عشرة قراريط ، وهي أنصاف المثاقيل . وكان أهل الجاهلية يتعاملون بها حسب وزنها . وهي دراهم الأعاجم^٤ .

وقد قسّم العلماء الدراهم التي كان يستعملها الجاهليون من أهل مكة وغيرهم الى نوعين : الدراهم السود الوافية ، والدراهم الطبرية العتق . والوافية هي البغلية . وكان لهم دراهم تسمى (جوراقية) . والدراهم الطبرية : ثمانية دوانق ، والدراهم البغلي : أربعة دوانق ، وقيل العكس . والدراهم الجورائي : أربعة دراهم ونصف^٥ . وورد ان الدراهم كانت في أيام الفرس مضروبة على ثلاثة أوزان : منها درهم على وزن المثقال عشرون قيراطاً ، ودرهم وزنه عشرة قراريط ، ودرهم وزنه اثنا عشر قيراطاً^٦ .

-
- ١ قال الفرزدق :
تنفي يداها في كل هاجرة
نفي الدراهم تنقاد الصياريف
 - ٢ تاج العروس (٢٩٨/٨) ، (درهم) .
سورة يوسف ، الآية ٢٠ ، المفردات (١٦٨) .
 - ٣ تفسير الطبري (١٢/١٠٢) وما بعدها) .
 - ٤ فتوح البلدان (٤٥١) ، (أمر النقود) .
 - ٥ الاحكام السلطانية ، لابي يعلى الحنبلي (ص ١٠٨ ، ١٥٨ وما بعدها) ، (تحقيق محمد حامد الفقي) ، الاموال ، لابي عبيد (رقم ١٦٢٢) .
 - ٦ الاحكام السلطانية ، لابي يعلى (١٥٩) ، الاحكام السلطانية للماوردي (١٥٣) .

وعرفت دراهم الأكَاسرة بـ (دراهم الأسجَاد) . قيل أنها عرفت بذلك ، لأنها كانت عليها صور يسجدون لها ، وقيل : كانت عليها صورة كسرى ، فمن أبصرها سجد لها ، أي طأطأ رأسه لها وأظهر الخضوع . وإياها عنى الأسود بن يعفر النهشلي في رواية من الروايات بقوله :

من خمر ذي نطف أغنّ منطلق وافى بها كدراهم الأسجَاد

وذكر في رواية أخرى ، ان الأسجَاد : اليهود والنصارى ، أو معناه الجزية^٢ .

وكان الفرس عند فساد أمورهم فسدت نقودهم من العين والورق غير خالصة ، إلا أنها كانت تقوم في المعاملات مقام الخالصة وكان غشها عفوياً لعدم تأثيره بينهم إلى أن ضربت الدراهم الإسلامية فتميز المغشوش من الخالص^٣ .

وورد انه كانت باليمن دراهم صغاراً ، في الدرهم منها دانقين ونصف^٤ . وورد ان الدرهم اليمني كان دانقاً^٥ . ويظهر انه كان من أيام الحميريين ، بدليل تسمية (الماوردي) لهذه الدراهم بدراهم حميرية ، وكانت كما يقول قليلة^٦ .

وعلى هذا يكون أهل مكة قد تعاملوا في الجاهلية بعملة الروم، وبعملة الفرس ، وهي الدراهم على الأكثر ، وبعملة اليمن ، وأشار بعض العلماء إلى عملة مغربية ، لم يذكروا عنها شيئاً^٧ .

وذكر أن (عمر بن الخطاب) ، أمر بضرب الدراهم على نقش الكسروية ، وشكلها بأعيانها ، غير أنه زاد في بعضها : (الحمد لله) ، وفي بعضها : (محمد رسول الله) ، وفي بعضها ، (لا إله إلا الله وحده) . وكان ذلك سنة ثمانين عشرة من الهجرة . وفي آخر مدة عمر وزن كل عشرة دراهم ستة مثاقيل . فلما بويع (عثمان) ضرب في خلافته دراهم نقشها : (الله أكبر) .

- ١ تاج العروس (٣٧٢/٢) ، (سجد) .
- ٢ تاج العروس (٣٧٢/٢) ، (سجد) .
- ٣ الاحكام السلطانية ، للماوردي (١٥٤) ، لابي يعلى (١٦٣) .
- ٤ الاحكام السلطانية ، لابي يعلى (١٥٩) .
- ٥ المصدر نفسه (ص ١٦٢) ، الاحكام السلطانية ، للماوردي (١٥٤) .
- ٦ الاحكام السلطانية ، للماوردي (١٥٤) .
- ٧ شرح النووي على صحيح مسلم (٣٢٣/٤) ، (حاشية على ارشاد الساري) .

وفي عهد (معاوية) ، ضرب الدراهم السود الناقصة من ستة دوانق ، فتكون خمسة عشر قيراطاً ، تنقص حبة أو حبتين . وضرب منها (زياد) ، وجعل وزن كل عشرة دراهم سبعة مثاقيل ، وكتب عليها ، فكانت تجري مجرى الدراهم . ولما قام (عبدالله بن الزبير) بمكة ضرب دراهم مدورة ، وكان أول من ضرب الدراهم المستديرة ، وكان ما ضرب منها قبل ذلك ممسوحاً غليظاً قصيراً ، فدورها عبدالله . وضرب مصعب بن الزبير دراهم بالعراق ، وجعل كل عشرة منها سبعة مثاقيل . فلما استوثق الأمر لعبد الملك بن مروان ، ضرب الدنانير والدراهم في سنة ست وسبعين من الهجرة^١ .

وجاء في رواية أخرى أن أصحاب رسول الله كانوا يتعاملون بدراهم العجم ، فكان إذا زافت عليهم أتوا بها السوق ، فقالوا : من يبيعنا بهذه ؟ وذلك أنه لم يضرب النبي ، ولا أبو بكر ، ولا عمر ، ولا عثمان ، ولا علي ، ولا معاوية^٢ . وأن أول من ضرب المنقوشة عبد الملك بن مروان^٣ . ونجد بين العلماء اختلافاً في أول من أمر بضرب الدنانير والدراهم في الإسلام .

وذكر بعض أهل الأخبار ، أنه كانت لقريش أوزان في الجاهلية ، فدخل الإسلام ، فأقرت على ما كانت عليه ، كانت قريش تزن الفضة بوزن تسميه درهماً ، وتزن الذهب بوزن تسميه ديناراً ، فكل عشرة من أوزان الدراهم سبعة أوزان الدنانير . وكان لهم وزن الشعيرة وهو واحد من الستين من وزن الدرهم ، وكانت لهم الأوقية وزن أربعين درهماً ، والنش وزن عشرين درهماً ، وكانت لهم النواة وهي وزن خمسة دراهم ، فكانوا يتبايعون بالتبر على هذه الأوزان . وقد أقرهم الرسول على ذلك^٤ . وكانوا يحتفظون بالأوزان المقررة ، حتى إذا حدث اختلاف على الوزن ، رجعوا الى الوزن المقرر المعبر . وكان (أبو وداعة ابن ضيرة السهمي) يمتلك وزن مثقال في الجاهلية ، يوزن به^٥ .

-
- ١ الاحكام السلطانية ، لابي يعلى الحنبلي (ص ١٦٠ وما بعدها الحاشية) .
 - ٢ الاحكام السلطانية ، لابي يعلى (١٦٥) .
 - ٣ الاحكام السلطانية ، لابي يعلى (١٦٤) ، وللمقرئزي رسالة في النقود القديمة والاسلامية مطبوعة .
 - ٤ فتوح البلدان (٤٥٢ وما بعدها) ، (أمر النقد) .
 - ٥ فتوح البلدان (٤٥٢) ، (أمر النقد) .

وقد كانوا يثلّمون أطراف الدينار والدرهم ، أو يقطعونها قطعاً ، فيتعاملون بالقطع حسب الوزن ، ويفعلون ذلك غشاً ، كما كانوا يكسرون النقود ، للتأكد من صحة معدنها ، أو لتحويل الدينار الى تبراً . وقد نهى في الاسلام عن التلاعب بالعملة ، مثل قرضهم أطراف الدراهم والدينار بالمقراض ، لغرض الاستفادة من تلك القراضة ، إذ يجمعونها فيسبكونها ، فيخرجون بذلك النقد المقروض عن سعره^٢ .

والدرهم اذا عدل المثقال ، فهو درهم واف ، وهو الذي لا يزيد ولا ينقص بل وفي بزنته^٣ .

وأطلق علماء اللغة على الدرهم لفظة (الورق) ، وعلى الموصر المالك للدراهم المورق ، وسموا الفضة ورّاقاً^٤ . وقد وردت اللفظة في نصوص المسند ، وكأنها نوع من أنواع العُمَل ، أو وزن . فورد (خمسي ورقم) ، أي (خمسين ورق)^٥ ، و (عشر ورقم) ، أي (عشر ورق) ، فكأن لفظة (ورق) هنا اسم علم لنوع معين من العملة ، أو وزن معين وعيار كان معروفاً عندهم . وذهب بعض العلماء إلى ان الورق : الذهب . وهذا التفسير ينطبق مع ما ذهب إليه المستشرقون من أن لفظة (ورق) في المسند ، تعني ذهباً . ولو فسرناها بهذا المعنى أيضاً ، فإن ذلك لا يمنع من أن يكون المراد من (ورقم) عملة خاصة ضربت من ذهب . وأرجح ان المراد منها عملة خاصة عرفت بهذه التسمية .

وذكر بعض العلماء أن الورق : المال ، ورجل ورّاق كثير المال . والدراهم بعينها والفضة^٦ .

١ (وفي الحديث : نهى عن كسر السكة الجائزة بين المسلمين الا من بأس ، يعني الدينار والدراهم المضروبة ، أي لا تكسر الا من أمر يقتضي كسرها ، اما لرداءتها أو في صحة نقدها ٠٠٠ وقيل : كانت المعاملة بها في صدر الاسلام عددا لا وزنا ، وكان بعضهم يقص أطرافها فنهوا عن ذلك) ، اللسان (٢٠ / ٦) ، (بأس) .

٢ الاحكام السلطانية ، لابي يعلى (١٦٦) .

٣ تاج العروس (٣٩٤ / ١٠) ، (وفي) .

٤ تاج العروس (٨٥ / ٧) وما بعدها ، المخصص (٢٤ / ١٢) ، « باب بيع الورق بالذهب نسيئة » ، عمدة القارئ (٢٩٦ / ١١) ، اللسان (٣٧٤ / ٠) وما بعدها ، (ورق) .

٥ Rep. Epigr. 4337.

٦ الاشتقاق (١٠٢) .

وأطلق أهل الحجاز على الدرهم والدينار لفظاً (الناض) ، وذلك إذا تحول عيناً بعد أن كان متاعاً . وفي حديث (عمر) كان يأخذ الزكاة من ناض المال ، وهو ما كان ذهباً أو فضة ، عيناً أو ورقاً . وقالوا إن النض هو الدرهم الصامت^١ . أما إذا كان الدرهم رديئاً ، فيعبرون عنه بلفظة (بهرج) و (قسي) . فيقولون درهم بهرج ، أي رديء ، وكل مردود عند العرب بهرج ونهريج . وذكر بعض العلماء أن اللفظة فارسية من (نيهرة) ، وأنها بمعنى الباطل والرديء ، والدرهم البهرج الذي لا يباع به لرداءته ، والذي فضته رديئة وكل رديء من الدراهم وكل مردود عند العرب بهرج^٢ .

وتعرف الدراهم بـ (قطاع) بلغة هذيل^٣ .

ودرهم زائف مغشوش ، مردود لغش فيه . يقال درهم زيف وزائف . وزاف فلان الدراهم جعلها زيوفاً^٤ . ودراهم فسول ، دراهم زائفة ، وأفسل عليه دراهمه ، إذا زيفها . « ومنه حديث حذيفة انه اشترى ناقة من رجلين وشرط لهما من النقد رضاهما ، فأخرج لهما كيساً فأفسلا عليه ، ثم أخرج كيساً فأفسلا عليه ، أي أردلا وزيفا منها . وأصلها من الفسل وهو الرديء الرذل من كل شيء^٥ . وكان (عبدالله بن مسعود) يكسر الزيوف وهو على بيت المال^٦ .

ويعبر عن الدراهم الموزونة بـ (دراهم مجربة)^٧ ، لأنها مجربة . وقد ظهر من التجربة أنها صحيحة غير منقوصة .

وقد ورد في الأخبار ، ان الخمسمائة درهم ، كانت تعادل في أيام النبي اثنتي عشرة أوقية ونش^٨ . وأن الدرهم سبعة دوانيق ، وكل عشرة دراهم سبعة

-
- ١ تاج العروس (٥/٩٠) ، (نض) .
 - ٢ تاج العروس (٢/١٠) وما بعدها ، (بهرج) .
 - ٣ تاج العروس (٥/٤٧٤) ، (قطع) .
 - ٤ المخصص (١٢/٢٧) ، تاج العروس (٦/١٣٣) ، (زاف) .
 - ٥ تاج العروس (٨/٥٨) ، (فسل) .
 - ٦ الاحكام السلطانية ، لابي يعلى (١٦٧) .
 - ٧ تاج العروس (١/١٨١) ، (جرب) .
 - ٨ ابن سعد ، طبقات (١/٢٦٢) .

مثاقيل^١ . و (النش) نصف أوقية ، وهو عشرون درهماً ، لأنهم يسمون الأربعين درهماً أوقية ، ويسمون العشرين نشاً ، ويسمون الخمسة نواة^٢ .

وقد ذكر علماء اللغة نقداً دعوه (النُمتي) ، وقالوا إنه الدرهم الذي فيه رصاص أو نحاس ، وقال بعض آخر إنه الفلوس من الرصاص بالرومية ، وكانت بالحيرة على عهد النعمان بن المنذر^٣ . قال النابغة أو أوس بن حجر :

وقارفت وهي لم تجرب وباع لها من الفصافص بالنمي سفسير^٤

و (الدائق) من الأوزان ومن النقد . وهو (داناق) ، أيضاً ، من أصل فارسي هو (دانك) في الفهلوية ، ومن Dang و (دانك) Danak في الفارسية ، وهو (دنك) Dank في الآرامية^٥ . وهو يعادل سدس الدينار أو سدس درهم . وكان معروفاً عند أهل مكة في الجاهلية^٦ .

أما (الفلوس) ، فلفظة لاتينية يونانية الأصل ، عربت من أصل Follis اللاتيني ، ويراد بها نقود مسكوكة من النحاس . وقد استعملها العرب في تعاملهم واحتفظوا بالأصل الأجنبي . وقد كان الفلوس في أيام القيصر (أنستاس الأول) (أنسطاسيوس الأول) (٤٩١ - ٥١٨ م) زهاء ثلاثين غراماً ، ووسم بالحرف M . وظهرت بعد ذلك فلوس بأوزان تقل عن هذه . ولما ضرب المسلمون النقود ، كانت الفلوس في جملة ما ضرب من نقد^٧ .

-
- ١ شرح النووي على صحيح مسلم (٤/٣٢٤) ، (حاشية على الإصابة) .
 - ٢ تاج العروس (٤/٣٥٦) ، (نش) .
 - ٣ تاج العروس (٩/٨٥) ، (نم) ، (ن/م/م) ، (١٠/٣٧٨) ، (نمي) ، اللسان (١٢/٥٩٣) ، (نم) .
 - ٤ تاج العروس (٣/٢٧٢) ، (السفسير) ، (٩/٨٥) ، (ن/م/م) .
 - ٥ Ency., I, p. 912.
 - ٦ اللسان (١١/٣٩٤) ، (دنق) ، القاموس (٣/٢٣٢) ، تاج العروس (٦/٣٤٩) ، (دنق) .
 - ٧ تاج العروس (٤/٢١٠) ، (الفلوس) ، Ency., II, p. 47.

وذكر بعض أهل الأخبار ان (القيراط) جزء من الدينار أو الدرهم . وقد ذكر (القيراط) في الحديث . في حديث رعي الرسول غنم قريش وفي أحاديث أخرى^١ . وذكر بعض العلماء ان العرب لم تكن تعرف القيراط السني هو من النقد^٢ . وذكر (ابن الأثير) ان القيراط جزء من أجزاء الدينار ، وهو نصف عشرة ، ويظهر أن منهم من كان يستعمله وزناً ، ومنهم من جعله جزءاً من الدينار والدرهم^٣ .

-
- ١ ارشاد الساري (٤/١٢٧) .
 - ٢ المصدر نفسه .
 - ٣ تاج العروس (٥/٢٠٣) .